

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 501

محمد بن صالح العثيمين

نعم لو رأينا أحد الأئمة يقرأ في صلاة المغرب في نعم اذا كان دائماً اي نعم نبين له السنة لكن احياناً لا بأس سليم وشلون ايه اي
نعم تنبغي المداولة عليها - 00:00:16

تقول عائشة كان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لا يدع اربعاً قبل الظهر نعم فعل بعض الأئمة اذا خطب خطبة الجمعة يقرأ في
صلاة الجمعة ايات مناسبة للخطبة. مم - 00:00:47

هذا بدعة. بدعة اهو ابقى من الرسول فهذا ينهى عنه ويشدد عليه كيف يعزل عن السنة لما يوافق موضوع الخطبة والنبي عليه
الصلاوة والسلام يخطب الناس ولا يتحرى الآيات المناسبة - 00:01:05

جمعة. شيخ احسن الله اليك. امام حافظ يريد ان يجعل تلاوة له من البقرة. نعم. يقرأ يعني على قد الطوال وعلى قدر الخسارة لكن
من على حسب تلاوته. اي نعم. الى ان ينتهي للناس ثم - 00:01:31

نقول هذا انايي بل يقرأ بما تقتضي السنة احسن حتى ابن القيم رحمه الله قال في فساد المعاد لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قرأ من اوساط السور ولا من اواخره - 00:01:48

فيقال اقرأ لنفسك بعض الناس يقول انا اقرأ من اول القرآن الى اخره لاجل ان يسمع المصلون القرآن كله فيبقى سبحانه الله هل هؤلاء
المصلون معك اليوم هل سيصلون غدا - 00:02:06

قد يصلون وقد لا يصلون. هذه واحدة ثانية لا يمكن ان يأتي احد سواهم لكن بعض الناس اذا راق له فكرة بنى عليه وتعبد لله تعالى
بها نعم كان الرجل لا يقوم من الليل الا - 00:02:29

يعني ساعة فهل الافضل ان يطول في القراءة ويقلل من الركعات لم يصلني احدى عشر ركعة ويقلل في خلاف بعضهم يقول اطل
القراءة والركوع والسجود خلي عادي بعضهم يقول لا اطالة الركوع والسجود افضل من اطالة القراءة - 00:02:50

والحقيقة انه لا يمكن التفاؤل بينهما فان القيام يتمتع بفضيلة الذكر فيه وهو القرآن والركوع والسجود يتمتع بالهيئة ولكن هنا قاعدة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته اذا اطال القراءة ان يطيل - 00:03:14

الركوع والسجود لتكون الصلاة متناسبة وبناء على هذا لا يرد ما ذكرت الله اكبر الله اكبر اللهم هذه الدعوة التامة
ات محمدًا الوسيلة والفضيلة وبسه مقاماً محموداً الذي وعدته انك - 00:03:33

نعم امام يصلني بالناس واذا اطال بهم مثلاً قرابة الف لام مم تزيل السجدة وهل اتي على الانسان يشتكونه بعض السلطات وقد
يغيرون هذا الامام هو يرى انه يعني ليس له كفء من غيره يعني غيره. ليس له ايش؟ ليس له كفء - 00:03:57

يعني يقوم بالناس يصلني بالناس. اي نعم. فهل له ان يعني يطاوعلهم ويقرأ من الفصار من قصة رمضان اذا كان هذا يؤدي الى تفويج
مصلحة اكتر من تبعت السورتين القراءة - 00:04:22

ما دام يخشى انه يزاب ويوضع في هذا المسجد رجل خرافي او صوفي متعمق فلا بأس هذا من باب درء المفاسد نعبد الله من
السلطات ما توافقوا على استغفار الله يا ربى - 00:04:46

استغفر الله بالامانة صحيح يعني اذا اجتمعوا الجماعة كلهم اذا كانوا خصوصاً كبار السن اغلبهم اربعة وخمسة تجد يمكن واحد منهم
ما هو بصحيح ان شاء الله تعالى بيبني وبينك عطني - 00:05:08

المسألة بالتعيين يسهل الله نعم يا عبد الله بعض الآيات في القرآن يا شيخ وردت على سبيل المثال مثل القطن كله يعمل على شاكته.

فهل هذا يعني اذا حصل حادثا - 00:05:33

يحصل فيها هذا ينطبق عليها المثال فهل يجوز لك ان تلقي هذا يعني لك ان تلقي الاية شاهدا للحال لا لا بأس او مثلا لكم دينكم الدين او مثلا انما اموالكم واولادكم فتنته - 00:05:48

لو انسان اشتغل باولاده او بماله حتى تأخر عن حضور المسجد مثلا لا بأس لكن اما ان يجعل القرآن بدلا عن الكلام هذا محرومرأيتم في جواهر الادب وانا في زمن - 00:06:05

صغر امرأة المتكلمة بالقرآن العظيم كلامه بالقرآن حتى لما ارادت تقول لعيالها روحوا جيبوا خبز قالت ابعثوا باحدكم هذه المدينة ابعثوا احدكم بورقكم الى المدينة وكل شيء يتعجب الرجل عجب الرجل - 00:06:23

قال هذه امنا منذ اربعين سنة وهي لم تتكلم الا بالقرآن العظيم مخافة ان ينزل عليها الرحمن فتقع في العذاب العلمي. مسكينة هذى لكن الحمد لله تبين ان القصة هذى غير صحيحة - 00:06:50

اما الفقهاء فقالوا يحرم جعل القرآن بدلا من الكلام فقال الشيخ الاسلام رحمة الله لا بأس نستشهد ببعض الآيات المطابقة للواقع الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. يا يحيى بين لي ما هو مفصل - 00:07:11

من قافلة الناس الى اخر القرآن لماذا سمي بهذا لكترة فواصله من اجل قصر صوري نعم طواله من نعم اي نعم او ساطه نعم طيب هل يجوز للانسان ان يقرأ في المغرب - 00:07:32

في طوال المفصل يلا يا عبد الله نعم ما الدليل نعم تمام وقولا يجوز هل معناه انه مستوى الطرفين او ينبغي ان يفعل ديار ينبغي في بعض الاحيان ان يفعل - 00:08:05

طيب قراءة ال فالان من السجدة يلا عبد الله سنة في كل وقت ولا في وقت بدون وقت بعض العلماء يا شيخنا قال انه لا يديم ذلك لكن حديث ابن مسعود - 00:08:30

تبين انه يديم ذلك وداوم عليه لكن يترك يومين يوميا في السنة ولا في الشهر؟ لا في الشهر. اذا لا يجب ذلك وافتقت بعض طيب يعني معناه انه ينبغي ان يكون الغالب انه يقرأ - 00:08:52

طيب آما تقول يا ابراهيم في من يقرأ بعضها السورة بعض هذه السورة بعض هذه السورة الاصابة السنة او لا قال في السنة وهل الافضل ان يفعل هذا او ان يقرأ سورة اخرى - 00:09:12

نعم قلل لان هذا لانه يعتقد ان هذه سنة هنا يقرأ من سور اخرى مما تيسر. هم. لا غيرها نعم نعم بارك الله فيكم هذا كانه يتآول على النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعني يعرف كيف يهدى امته؟ نعم - 00:09:28

هذا كانوا في اعتراض على الرسول عليه الصلاة والسلام فكانه يقول ينبغي انه قسمه قسم وقسمها الاتي ولذلك هذه المسألة ما هي هي طيب لو قرأ عذر لو ترى عذر - 00:09:52

وهو قد شرع في او في هل له ان يقطع؟ نعم ما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنون. نعم طيب اذا اذا عرض عارض فالعارض له حكم - 00:10:08

طيب اه ما هو الضابط في كوننا نقول يسن ان يقرأ بهذه الصورة بعد ما هو الضابط هل اذا قرأ الرسول صلى الله عليه وسلم ولو مرة بسورة قلنا انها سنة - 00:10:30

نعم نعم يقول هذه قراءة هذه الاية هذه السورة والايام سنة ان مجرد ان يعلمها مرة فانها ليست من السنة يعني ما نطلب ما يطلب من الانسان ان يفعلها لكن اذا فعلها فهو خير - 00:10:48

اذا فعله فهو خير بلا شك قال نبدأ الدرس قال وانت ليفة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فما مرت به اية رحمة الا وقف عندها - 00:11:08

يسأل ولا اية عذاب الا تعوذ منها اخرجها الخمسة وحسنه الترمذى هذا الحديث قد رواه مسلم رحمة الله وكان ينبغي للمؤلف ان ان يذكر ان الذي رواه مسلم رواه مسلم في صلاة الليل - 00:11:25

قال حذيفة صليت مع ان النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ثم ذكر الحديث وانه قرأ البقرة ثم النساء هم ال عمران يقرأها متربلا عليه الصلاة والسلام فما مرت بي اية رحمة الا سأله ولا اتوا وعيده الا تعود ولا اتسبيح الا سبحة - 00:11:47

هكذا في المسلم وليت المؤلف تاق روایة مسلم اذا كان فيها زيادة على ما ساقه الان وهو ايضا اه صحيح مسلم اصح مما من خرجوه فاما ان يكون المؤلف رحمة الله في تلك الساعة حين كتب الحديث - 00:12:09

ا لم يستحضر روایة مسلم او لسبب ملل على كل حال الحديث في مسلم يقول صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلاة الليل وقد صلي حذيفة وابن مسعود وابن عباس - 00:12:28

وابن مسعود كلهم صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل لكن في العالم مختلفة قوله فيما مرت به اية رحمة الا سأله الا وقف عندها يسأل اية رحمة يعني مثل - 00:12:46

رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين ويقف ويقول اللهم ارحمني واعف عنا واغفر لنا وارحمنا هذا دعاء يقول امين مثلا ولا ولا ادم بعذاب الا تعود تعود مني منها اي من العذاب وليس من الاية - 00:13:04

يعني هو يقرأه لكن منها اي من عذابها المذكور فيها يقول اعوذ بالله مثل والذين كفروا وكذبوا بآياتنا ولذلك اصحاب الجحيم فيقول اعوذ بالله ولا اية تسبيح الا سبحة - 00:13:32

نجد فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون تنبه باسم ربكم العظيم يقول سبحان الله لكن سبحان ربكم العظيم من ربكم العظيم وسبح اسم ربكم الاعلى امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نجعلها في رکوعنا التعظيم وسجودنا في - 00:13:52

الاعلى وهذا لا يمنع ان نسبح حتى عند انتهاء القراءة في هذا الحديث فوائد منها جواز الجماعة في النافلة في البيت الدليل فعل حذيفة او اقرار الرسول اقرار النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:14:12

وهل هذا نتمناه بمعنى اذا اجتمع جماعة في بيت عزاب قالوا سنجعل لها صلاة ليل نتهجد فيها جميعا او ان هذا احيانا اذا اذا وجد ضيف او ما اشبه ذلك - 00:14:35

يقوم صاحب البيت معه في صلاة الليل الجواب الثاني اما اتخاذ ذلك راتبة فلا لكن احيانا لسبب لا بأس بذلك بفعل النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ومن فوائد هذه الاية - 00:14:53

انه ينبغي اه الحديث ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي اذا مرت بالمصلحي اية رحمة ان يسأل او اية عذاب ان يتبعها او على التسبيح ان يسبح دليلا ذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يفعله - 00:15:13

وكان يقول صلوا كما رأيتمني اصلي ولكن هل هذا خاص بالنافلة وبالتهجد لأن السنة فيه الاطالة او هو عام نقول اما في الصورة التي وقع فيها ذلك فلا شك في ثبوتها - 00:15:35

معناه ان الانسان اذا قام بتهجد فليسأل عندي اية الرحمة وليتعود عند اية الوعيد وليسبيح من ذلك التسبيح لأن هذا مطابق للسنة تماما وما الفريضة فقد يقول قائل ما ثبت في الفريضة ثبت في النافلة الا - 00:15:56

بدليل وهذا صحيح هذه قاعدة صحيحة وما ثبت في النافلة ثبت في الفريضة الا بدليل هذا ايضا صحيح لكن قد يعارض هذا الاصل ان الناقلين لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم الفريضة - 00:16:21

لا يذكرون انه يقف عند اية الرحمة ولا عند اية الوعيد ولا عند اية التسبيح فالظاهر من حال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه لا يفعل ذلك في الفريضة - 00:16:40

وهو ظاهر يعني الفرق بين صلاة الليل والفريضة ظاهر لأن صلاة الليل يستحب فيها الاطالة ولأن الانسان اما ان يصلحها وحده او يصلحها معه من يكون متابعا له اطال ام قصر - 00:16:54

والفرضية الفريضة ليست كذلك تصلح معه ناس ايضا قد لا يحبون ان يطير ووقفه عند اية الرحمة وآت الوعيد وقت التسبيح قد يكون في اطالة عليه ولها ذهب بعض الفقهاء رحمة الله - 00:17:17

الى ان الوقوف عند اية الوعيد او الوعد او التسبيح بالتهجد سنة وفي الفرضية مباح بمعنى اننا لا ننهاه ولا نأمر به ولا نأمره بذلك

وهذا هو هو الظاهر ان الانسان لو فعله في الفريطة - 00:17:40

ولا سيما اذا صادف اخر القراءة فلا ينهى عنه لكن لا نقول انه ينبغي ان تفعل بخلاف صلاة الليل - 00:18:02